

وزارة الداخلية

قرار رقم ٥٩٠١ لسنة ٢٠٠٠

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشح لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الثالثة ومقرها قسم شرطة ملوى بمحافظة المنيا
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بدعة الناخبين لانتخاب عضو مجلس
الشورى عن الدائرة الثالثة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها :

قرار:

مادة ١ - تقبل طلبات الترشح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثالثة ومقرها
قسم شرطة ملوى بمحافظة المنيا من العمال وال فلاحين والفنانين الآخرين ابتداءً من يوم
السبت الموافق ٢٠ مايو ٢٠٠٠ حتى يوم الاثنين الموافق ٢٩ مايو ٢٠٠٠
ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة الواحدة والنصف مساءً
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً.

مادة ٢ - على السيد اللواء مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره.
تمهيداً في ٢٠٠٠/٥/١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى